



المستندات اللازمة للحصول على الشهادات الإدارية والخبرة من مركز الخدمة المتنقل

- صورة البطاقة الشخصية (الأصل للاطلاع).
- صورة كارنيه النقابة (الأصل للاطلاع).
- صورة ترخيص مزاوله المهنة (الأصل للاطلاع).
- موقف الصيدلي من التكليف (الأصل للاطلاع).
- في حالة الصيادلة الذين جندوا بالقوات المسلحة: صورة شهادة تأدية الخدمة العسكرية (الأصل للاطلاع).
- إفادة معتمدة من مؤسسة صيدلية حكومية أو أهلية بأن الصيدلي قام بمزاولة مهنة الصيدلة فيها عاما ميلاديا أو أكثر يحتسب من تاريخ ترخيص مزاوله المهنة.
- (إذا كان طالب الخدمة صيدلي يعمل بالحكومة):
بيان حالة من جهة العمل معتمد ومختوم بخاتم شعار الجمهورية يفيد تاريخ استلام الصيدلي العمل.
- (إذا كان طالب الخدمة صيدلي لا يعمل بالحكومة):
صورة قرار إلغاء التكليف الصادر من الإدارة المختصة بوزارة الصحة والسكان (الأصل للاطلاع).
- بالإضافة إلى المستندات المؤيدة للخبرات المطلوب إثباتها (في حالة طلب شهادة خبرة).
- إيصال دفع مقابل الخدمة من خلال أحد مكاتب البريد بحوالة بريدية بالقيمة الموضحة بالجدول أدناه على كود هيئة الدواء المصرية رقم **32111001**

مقابل الخدمة	نوع الشهادة
٣٠٠ جنيه	شهادة خبرة باللغة العربية أو الإنجليزية
٢٠٠ جنيه	شهادة إدارية

